ديوان كبير الأمناء

عند الظهر من يوم الإثنين ٢٩ ديسمبر سنة ١٩٤٧ احتفل رسميا بقصر عابدين العامر باستقبال سعادة المسيو الونسو كارو ايدل اربو ليقدم إلى حضرة صاحب الجلالة الملك أوراق اعتماده مندوبا فوق العادة ووزيرا مفوضا لاسبانيا فى مصر. وقد حضر سعادته إلى القصر العامر و بصحبته حضرة صاحب العزة على رشيد بك الأمين الثانى فى سيارة ملكية يرافقها أربعة من رجال البوليس راكبي الموتوسيكل وتتبعها سيارة ملكية أخرى تقل حضرتى السكرتيرين الثانيين بالمفوضية ، وقد أدى التحية لسعادته عند وصوله إلى القصر العامر حرس شرف من الحرس الملكى وموسيقاه ، وبعد أن قدم سعادته أوراق اعتماده عاد بموكبه الحافل بمثل ما استقبل به من الحفاوة والتكريم .

وقد حضر هذا الاحتفال حضرة صاحب المعالى وزير الخارجية وحضرة صاحب المعالى رئيس ديوان جلالة الملك وحضرة صاحب المعالى كبير الأمناء وحضرة صاحب السعادة ناظر خاصة جلالة الملك وحضرة صاحب السعادة كبير الياوران .

فى الساعة الثانية عشرة والدقيقة الثلاثين من بعد ظهر يوم الإثنين ٢٩ ديسمبر سنة ١٩٤٧ احتفل رسميا فى قصر عابدين العامر باستقبال سعادة المسيو فكتور تشورو نوكى ليقدم إلى حضرة صاحب الجلالة الملك أوراق اعتماده مندوبا فوق العادة ووزيرا مفوضا لليابان فى مصر. وقد حضر سعادته إلى القصر العامر و بصحبته حضرة صاحب العزة محمود السيوفى بك الأمين الثالث فى سيارة ملكية يرافقها أربعة من رجال البوليس راكبي الموتوسيكل وتتبعها سيارة ملكية أخرى تقل حضرة الملحق بالمفوضية وقد أدى التحية لسعادته عند وصوله إلى القصر العامر حرس شرف من الحرس الملكى وموسيقاه ، و بعد أن قدم سعادته أوراق اعتماده عاد بموكبه الحافل بمثل ما استقبل به من مراسم الحفاوة والتكريم .

وقد حضر هذا الاحتفال حضرة صاحب المعالى وزير الخارجية وحضرة صاحب المعالى رئيس ديوان جلالة الملك وحضرة صاحب المعالى كبير الأمناء وحضرة صاحب السعادة ناظر خاصة جلالة الملك وحضرة صاحب السعادة كبير الياوران .

ديوان جلالة الملك

تفضل حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم فأنعم :

بنشان النيل من الطبقة الثانية

إلى :

صاحب العزة الياس اسماعيل بك، الوزير المفوض لمصر فى الصين

تفضل حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم فأذن :

إلى :

صاحب العزة الياس اسماعيل بك، الوزير المفوض لمصر فى الصين

فى قبول وحمل :

وسام المهدى من درجة السمو ، الذى منحه فى هذا العام من حضرة صاحب السمو الملكى خليفة سلطان مراكش .

قوانين . مراسيم . قرارات ، الخ .

قانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٤٧

بانشاء محكمة إبتدائية بمدينة بورسعيد

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — تنشأ محكمة إبتدائية بمدينة بورسعيد ويشمل اختصاصها محافظة القنال ومناطق شبه جزيرة سيناء بحسب تحديد منطقة العريش الوارد فى الفقرة ثانيا (١) من المادة الثانية من القانون رقم ١١٥ لسنة ١٩٤٦ بتطبيق النظام القضائى العام على بعض المناطق التابعة لأقسام الحدود وتفصل هذه الجهات من دائرة اختصاص محكمة الزقازيق الإبتدائية .

مادة ٢ — تجمع القضايا المنظورة أمام محكمة الزقازيق الابتدائية والتى تصبح بمقتضى المادة السابقة من اختصاص محكمة بورسعيد الابتدائية تحال بالحالة التى هى عليها إلى هذه المحكمة بأوامر تصدرها محكمة الزقازيق الابتدائية بجلسة تعينها و بغير مصروفات — وفى حالة غياب أحد الخصوم يعلن اليه الأمر مع تكليفه بالحضور فى المواعيد العادية .

ولا يسرى هذا القانون على القضايا المؤجلة للنطق بالحكم فيها بل تحكم فيها المحكمة المنظور أمامها تلك القضايا .

مادة ٣ — على وزير العدل تنفيذ هذا القانون ويعمل به من أول يناير سنة ١٩٤٨

آمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ؛

صدر بقصر القبة فى ١٥ صفر سنة ١٣٦٧ (٢٨ ديسمبر سنة ١٩٤٧)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير العدل — رئيس مجلس الوزراء

أحمد خرمى بدر — محمود فهمى النقراشى

قانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٤٧

بمد المدة المحددة فى المادة ٥٨ من القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يمد مدة السنة المنصوص عليها فى المادة ٥٨ من القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى لقيد رهن الحيازة العقارى وحقوق الامتياز العقارية سنة أخرى تبدأ من أول يناير سنة ١٩٤٨

مادة ٢ — على وزيرى العدل والمالية تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

آمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ؛

صدر بقصر القبة فى ١٥ صفر سنة ١٣٦٧ (٢٨ ديسمبر سنة ١٩٤٧)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير العدل — وزير المالية — رئيس مجلس الوزراء

أحمد خرمى بدر — محمود فهمى النقراشى — محمود فهمى النقراشى

مرسوم

خاص بتقسيم أرض وهبة خطاب افندى والشيخ أحمد كامل الخضرى وشركائهما بمدينة دمياط

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة التاسعة من القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٠ الخاص بتقسيم الأراضى المعدة للبناء ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير الصحة العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — ينفذ التقسيم الذى وافق عليه مجلس دمياط البلدى بجلسة ٩ أكتوبر سنة ١٩٤٤ وهو الخاص بأرض وهبة خطاب افندى والشيخ أحمد كامل الخضرى وشركائهما بمدينة دمياط طبقا لرسم التقسيم وبرنامج تنفيذ المرافق العامة وقائمة الشروط المفروضة على المشترين أو المستأجرين المرافقة جميعها لهذا المرسوم .

مادة ٢ — على وزير الصحة العمومية تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ؛

صدر بقصر القبة فى ١١ المحرم سنة ١٣٦٧ (٢٤ نوفمبر سنة ١٩٤٧)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الصحة العمومية — رئيس مجلس الوزراء

عجيب اسكندر — محمود فهمى النقراشى

قائمة

الاشتراطات العامة والخاصة المفروضة على المشترين أو المستأجرين لقطع التقسيم

يقبل المشترى هذا البيع بالشروط الواردة والتى تعتبر حقوق ارتفاق واجبة الاحترام بين المشترين وخلفائهم مهما تعاقبوا :